



جامعة إفريقيا العالمية
السودان - الخرطوم

ملتقى الجامعات الإفريقية

التداخل والتواصل في إفريقيا

أوراق المؤتمر العلمي



الكتاب الثاني

الخرطوم - يناير 2006

بسم الله الرحمن الرحيم

جامعة إفريقيا العالمية
السودان - الخرطوم

ملتقى الجامعات الإفريقية

التواصل والتعاقل في إفريقيا

أوراق المؤتمر العلمي
(الكتاب الثاني)

الخرطوم - يناير 2006

مؤتمر التداخل والتواصل في إفريقيا

تضم صفحات هذا الملف الأوراق المقدمة للمنتقى الجامعات الإفريقي، نشاط الندوة العلمية الذي يجئ تحت شعار التواصل والتداخل في إفريقيا ، ويهدف المنتقى إلي تعزيز روابط التواصل بين الجامعات الإفريقية ممثلة في الإدارات وهيئات التدريس والطلاب ، عسي إن يسهم في ذلك في إبراز حركة التواصل الروحي والفكري والسياسي والاجتماعي ، وإشاعة الوعي بالواقع الإفريقي وتبادل الخبرات لإيجاد مقدمات لرؤية مشتركة لحل مشكلات القارة.

ومن المأمول أن يؤدي ذلك لتعارف وتواصل الجامعات الإفريقية واكتشاف الجامعات لأفضل الطرق لافرة الجامعات ، حتي تعود تتطوق باسم القارة كما يسعى المنتقى لتوحيد العقل الإفريقي وإيجاد القاسم المشترك النابع من الحوار الإفريقي - الإفريقي، والتعاون الإفريقي- الإفريقي، وفتح قنوات التواصل بين الأفرقة.

ويضم هذا الملف الثاني بقية البحوث التي وصلت حسب المواعيد مما مكن من ترجمتها وطباعتها في هذا الملف، ونأمل أن نتمكن من تغطية كل البحوث الواردة في المؤتمر.

مع الشكر

إدارة الندوة

كيفية ادارة العقار والأصول الطبيعية فى ضواحي المدن لبيان اللامركزية فى مالى.دراسة حالة لمنطقتى تينفاللا و بقنيدا.

قلدي تراودي

جامعة بياكو

مقدمة

يعرف العقار على انه كل ماله أصل. وقرار كالأرض مثلاً.¹¹² كما يشمل التعريف كل المعاملات المتصلة بين مالك هذا الأصل وبقية أفراد المجتمع الذين يرغبون فى امتلاكه. و تتسع متعلقات العقار معطية أبعاداً اجتماعية وسياسية واقتصادية وقانونية.

أولى بعض الممولين اهتماماً كبيراً بالتغيير الذى طرأ على قوانين استثمار الأراضي، " يؤمن هذا التغيير القيمة الفعلية لما تنتجه الأرض، إضافة الي أنه ابتدع نهج علمي لإستغلال مواردها"¹¹³

يعمل البعض على تعميم الممتلكات الخاصة. ويجلب هذا الأمر كثيراً من المشاكل فى المدن ، ولكن ليس هو الحال فى الريف وفي المناطق المحيطة للمدن، حيث تدخل القوانين الموضوعة فى منافسة مع الأعراف المحلية وبالتالي تأخذ الممتلكات العقارية عدة اوجه. اما فى المدن فان السيادة للملكية الفردية التى لم يكن

¹¹² مليثيا كوبريلو وكاترين فوسلارد: "المفردات العقارية فى أفريقيا السوداء"، دار نشر كارتالا، الثعلون الفرنسى، باريس 1998، ص 8.

¹¹³ نفس المرجع ص 12.

لها وجود قديماً، وان وجدت فلا يعتبر ذلك أمر مطلق، وعليه لا يشكل التعميم هاجساً هنالك.

تعنى الملكية الفردية فى عرف الرومان حق امتلاك الأرض بصورة مطلقة و التصرف فيها ببيعها او هبتها دون معارضة القانون. وقد أثار هذا العرف الكثير من الجدل لتعلقه بالقوانين العقارية.

ابتداءً كانت الملكية جماعة لدى الشعوب، اذ تتبع جميع الممتلكات بما فيها الارض الى القبيلة حيث تزرع بسواعد ابنائها لتعمهم الفائدة جميعاً . وقد ادى ذلك الى تضارب مفهوميين حول قانون الملكية : مفهوم حضاري يؤخذ على انه ازلى ومطلق والآخر تقليدي وقديم يعتبر الارض عقاراً غير منقول ويصف القوانين العقارية بانه انية نسبية ومحدودة .

يرى نوبرت رولاند ان فى تبنى مثل هذه القوانين كثيراً من اللاموضوعية¹¹⁴ اذ تمتلك فى افريقيا السوداء الاراضي وتدار بواسطة القبائل والمجموعات والعشائر ويمكن للأفراد التدخل فى ادارتها كل حسب مكانته فى القبيلة. ولقد وجدت الارض قدسية كبيرة فى مثل هذه المجتمعات التقليدية (لا يمتلك الانسان الارض بل هي التى تمتلكه) مثل آقى. ومن هذا المنطلق فان هناك مبدأً يحكمان ملكية الارض¹¹⁵

- عند التعامل مع أفراد من خارج القبيلة فانه يطبق قانون عدم انتقال الملكية اذ انه بالامكان اعارة الارض او تاجيرها ولا يسمح بتاتاً بالتنازل عنها بصورة نهائية.
- اما داخل القبيلة فالامر مختلف، اذ انه بالامكان تداول الارض.

¹¹⁴. نوبرت رولان، مذكور سابقاً ص—26.

¹¹⁵. نوبرت رولان، نفس المرجع ص—26 و ص—27.

يتسم هذا النظام بعدم الاستقرار فى المناطق المحيطة بالمدن إذ تحتدم المنافسة بين الاهداف المرجوة من القوانين الحديثة من جهة وبين الاعراف التقليدية فيما يلى ضبط العقار من جهة اخرى. ويرجح انتصار حزمة النظم المحلية على رصيفتها اى الانظمة التقليدية.

اختارت النظم المحلية الصمود قبالة الهجمة الشرسة التى تبنتها حزمة النظم الحضارية الحديثة محاولة ايجاد متفلس لها. وقد أدى هذا التنافس بينهما الى بروز حزمة من النظم الجديدة أخذت قوانينها من كليهما. غير ان تطبيق هذا الهجين كان به كثيراً من التضارب والتفلس.

وتجسد منطقتى بيقاندا و تينفالاً مثلاً حياً على ما ذكرناه انفاً، حيث ظهر ذلك جلياً بمجرد انزال اللامركزية فى تلك المناطق الى ارض الواقع.

وهنا تكمن مشكلة البحث ومن ثم فوائد هذه الدراسة ولكل من هذين الموقعين خصوصيته على الرغم من تشابههما فى عدة اوجه. تعتبر بيقاندا منطقة غنية بإمكاناتها الاقتصادية وقابليتها للزراعة و الرعى بفضل وقوعها فى منطقة يسهل فيها الري.

ولها قدرة انتاجية عالية للبقوليات ولزراعة الارز حيث يستغل الناتج مباشرة فى التجارة.

تلعب أطراف باماكو دوراً هاماً فى الحياة الاقتصادية فهى تغذى سوق العاصمة بمنتجات هامة.

ويكثر العمال الموسميون فى هذه المناطق فسكانها المتعددين قد قدموا من مختلف انحاء القطر. وهم يعملون فى زراعة الارز والبقوليات. وقد جذب انشاء

مصنع لحفظ المواد الغذائية في هذه المنطقة الكثير من العمالة لمختلف الحرف و الوظائف.

يتأثر قانون الحصول على الاراضى بشكل العلاقة التجارية اليومية التى يقوم بها السكان حيث تتم عملية بيع الاراضى السكنية والزراعية بصورة غير رسمية. وعلى صعيد اخر فان للبورصة لوائحها التى تفرضها. وقد زادت رغبة السكان فى امتلاك الاراضى نسبة لندرة المساحات غير المستغلة.

في المناطق غير المخططة نجد ان جميع الاراضى المستغلة مسجلة باسم الدولة ولكن ادارتها العقارية تطبقها فعلياً السلطات المحلية التقليدية (الدوقوتيقى) او زعماء القبائل .

الى جانب هذه اللوائح التى تنظم الاراضى نجد ان مكتب الري فى بيقاندا يطبق سلطته على المناطق المروية. تلك المناطق التى سنقوم لاحقاً باجراء دراسة متعمقة للمعاملات التجارية المتصلة بالاراضى فيها. حيث انتظمت تلك المنطقة العديد من انواع المعاملات الى خارج الاطر القانونية التى سنها مكتب الري.

لم يكن بإمكاننا أن نصف المسلك القانونى الذى يتخذه بعض مستغلى الاراضى الزراعية بدقة اذ يسكن عدد كبير منهم فى العاصمة مما يحيط سلوكهم القانونى بالضبابية و عدم الوضوح.

أصبحت منطقة بيقاندا مركز بلديا ريفياً فى ظل تطبيق نهج اللامركزية غير ان السلطات البلدية الجديدة ادعت أهليتها فى تطبيق قوانين الادارة العقارية.

لم تخول حزمة القوانين الجديدة للمجموعات الزراعية للقيام بدورها فى تطبيق تلكم القوانين الشئ الذى قد يؤثر فى ضمان انفاذها الى ارض الواقع.

تضم منطقتي بيقاندا وتينفاللا سكانا من جنسيات مختلفة . ونجد ان بينهما تشابه واتفاق فى كثير من الواجه خصوصاً النواحي السكانية . اذ ان الاستعمار كان الاساس فى انشاءهما .

تعد منطقة نيقاندا مستعمرة زراعية كان ينفى اليها عمال الزراعة الذين يعتقلون بهدف استغلالهم فى أعمال زراعة الأرز . اما تينفاللا فقد كانت مستقر عمال السكك الحديد الذين أحضروا الى هناك بغرض تشييد السكك الحديدية .

تفصل بين باماكو العاصمة والقرية غابة كبيرة تدعى لها القرية ببقائها حتى الان . حيث يؤكد اسلاف القرية انه لولا وجود هذه الغابة لأبتلعت العاصمة قريتهم .

تشكل المنتجات الغابية الدخل الأساسى للسكان غير انه شيئاً فشيئاً تراجعت هذه المنتجات نظراً للوضع المتردى الذى تشهده الغابة . وقد تنبه لذلك سكان المناطق الواقعة قرب النهر وعملوا على حشد امكانياتهم بمساعدة بعضهم البعض لانقاذ ماتبقى من الغابة .

يتسم قانون ادارة الارض بالثنائية فى القانون وتعدد منغذيه اضافة الى التخبط فى تطبيق اللوائح تشهد أطراف باماكو ضغطاً شديداً على صعيد معاملات الأراضى و استغلال مواردها الطبيعية .

أصبح بيع الأراضى أمراً شائعاً ، وأخذت الأسعار ترتفع شيئاً فشيئاً و لكنها تختلف من زبون لآخر .

فيما تتنازع كل من السلطات المحلية والادارية حول تطبيق القوانين العقارية نجد أن الزعامات فى القرى يبيعون الاراضى فى الخفاء على امل ان لا يستردها فى النظام الجديد .

ويعتبر الحديث في امر تطبيق الادارة العقارية [امراً محظوراً] ، عند زعماء بعض العشائر اذ يكتنف الصمت كل مايتعلق بهذا الامر. ويعد ذلك من أبرز المعضلات التي واجهتنا وقد زاد الامر تعقيداً حضورنا مراسم بيع احدى القطع الزراعية، وحول بعض الاسئلة عن الموضوع قد لايتردد البعض المجيب منهم بان يصرح ببعض التهديدات حول قطع حديثه حال اصرارنا على معرفة المزيد.

لشرح وتوضيح هذا الموضوع ، سنقوم بالرجوع الى نتائج دراسة قمنا بها منذ عام 2002 . هذه الدراسة تتناول بصورة عامة حق الحصول على الارض ، الاسواق ، ومؤسسات إدارة العقارات في بعض دول غرب افريقيا : بوركينا فاسو، بنين، ساحل العاج و مالي. لقد قمنا من جانبنا بالتركيز بصفة خاصة على القضية العقارية في المناطق المحيطة بالمدن وذلك بدراسة حالات تينغالا وبيقاندا.

هاتان القريةان هما مركزان إقليميان لمقاطعات ريفية منذ العام 1994. وبسبب قربهما من باماكو فهما تتعرضان لزحف هائل من السكان الذين تفيض بهم العاصمة فتلقي بهم الى الاطراف. هذا الزحف يتمثل بصفة خاصة في الضغط المتزايد على المصادر العقارية مما يؤثر على قواعد واسس إدارة الاراضي والمصادر الطبيعية.

إن عدد سكان باماكو قد تضاعف ، تقريباً، في الفترة بين عامي 1987 ، 1998 إذ ازداد من 660 ألف نسمة الى اكثر من مليون.

لقد صارت العملة السائدة في المناطق الطرفية هي الصنقات التجارية وأصبح العملاء يصيغون القوانين (المحلية العرفية والشرعية) حسب مصالحهم الشخصية. "بصورة أكثر تحديداً، فان خيار اللامركزية جلب معه تبني العديد من النصوص المعينة التي تحدد ، ضمن جملة من البنود، مكانة ودور المجموعات الطرفية فيما يخص العقارات وادارة الموارد الطبيعية". (موسى جيرييه، 2004)

لقد نتجت ظاهرة جديدة عن وجود الجماعات الحدودية هي الاسراع فى [البيع الرخيص] للعقارات العائلية الموروثة لدى اصحاب الحقوق العقارية العرفية. فى تينفاللا تمتد على مساحة 3000 هكتار غابة تم تصنيفها بقرار من الحاكم العام لافريقيا الغربية الفرنسية فى 21 يناير 1939. هذا القرار كان الهدف منه حفظ هذه المحمية وتوفير الخشب للقطارات البخارية.

حالياً ، صار النشاط الرئيسى لسكان ضفاف الانهار هو استغلال موارد الغابات، مما يفسر التعديلات التى طرأت على ادارة الغابة المحمية. هذه التعديلات ذهبت لأبعد من منح تصريحيات القطع البسيطة، بل قامت باعداد عقود استقلال تم ابرامها مع هيئات المحافظة على الموارد الطبيعية.

نذكر من التعديلات الكبرى :

- 1949: التوقيع على اتفاقية تسمح لسكان المناطق النهرية بالزراعة فى قطع اراضي من الغابة المحمية.

- 1980 : انشاء مؤسسة الائتمان والاستثمار فى قطاع المواشى واللحوم.

- 1984 : الادارة الاقليمية للمياه والغابات تأخذ على عاتقها ادارة الغابة.

- 1985 : انشاء الجمعية الليبية المالية لانتاج العلف والبقرى.

- 1988 : ظهور مشروع دعم الغابة القروى.

- 1991 : اعداد الخطة الاولى للتنظيم.

- 1995 : استغلال الخشب فى سوق الخشب الاقليمى، بناء على عقد

استغلال زراعى.

نموزج لعقد استغلال زراعى :

عقد سنوي للاستغلال الزراعى رقم 000 / م.ح.ط غابة تينفاللا المحمية.

تم ابرامه بين مصلحة حفظ الطبيعة بكوليكورو، ممثلة برئيس وحدة تيفنالا وبين السيد، المزارع.

ديباجة : هذا العقد يأتي استجابة لطلب سكان قرية بالادارة الاقليمية لحفظ الطبيعة بكوليكورو، رغبة في تلبية الحاجة الى الاراضى الزراعية. بدا يأتي هذا العقد في اطار شراكة بين المصلحة وبين المستفيد بهدف استخدام نظام الزراعة الجافة فى اراضي من مجموعة زراعة الغابات وذلك من خلال اسس محددة تسمح بوضع وحفظ الفصائل الخشبية.

البند الاول: تتعهد مصلحة الحفاظ على الطبيعة، بعد موافقة الإدارة القومية للحفاظ على الطبيعة، باعطاء قطعة ارض زراعية مساحتها..... ه للاستغلال الزراعي للموسم الزراعي.

البند الثانى : في المقابل ، يتعهد المستفيد بالمساهمة فى شراء والاعداد والرعاية الدائمة للنباتات تحت اشراف رئيس الوحدة ومعاونيه أعضاء لجنة الادارة. البند الثالث : فى نهاية الموسم يتم تقييم حالة النباتات المزروعة بواسطة فريق مكون من أعضاء اللجنة و رئيس الوحدة.

البند الرابع : مدة العقد عام واحد قابل للتجديد. بالنسبة لهذا العقد ، تمتد المدة من شهر أبريل إلى شهر ديسمبر من نفس العام.

البند الخامس : يجب على المستفيد الامتناع عن أي استثمار ، فحق ملكية الدولة للعقار يظل قائماً و لا يمكن التصرف فيه.

البند السادس : بخلاف الجرائم التي يعاقب عليها قانون الغابات ، فإن القضايا الأخرى ستحل ودياً في الأساس و يتم اللجوء للقضاء كحل أخير.

البند السابع : يكون هذا العقد ساري المفعول من تاريخ توقيعه.

تيفالا في

المستفيد

رئيس الوحدة

رئيس اللجنة

أوزعيم القرية

كان يوجد عقد اخر بجانب هذا العقد لاستغلال الخشب وقد كان موقعا من قبل
الهيئة الريفية للإدارة و مصلحة الحفاظ على الطبيعة. هذا العقد لم يعد معمولاً به من
العام 1999.

في إطار هذا الاستغلال تملك الجماعات الحدودية الحق في 10 % من موارد
الاستغلال.

هنالك مشاكل تطرأ في هذا الخصوص. و من المؤكد أن القانون يحفظ لسكان
المناطق النهرية حقوقهم في استخدام الموارد الطبيعية. و هو يعترف للجماعات
الحدودية بامتيازات إدارة الموارد الطبيعية. لكن المشاكل لا تزال قائمة إذ أن
الصلاحيات المتعلقة بها لا يتم تحويلها.

أ / فكرة عن الموقع : كاسيلا (منطقة ريفية في بيقاندا - معسكر)

إن قرية كاسيلا تقع في قلب غابة الفايا المحمية ، على بعد 40 كلم شرق
بامكو على الطريق القومي بامكو - سيغو. هذه القرية تم إنشاؤها صناعياً عام
1961 بناءً على القرار الرئاسي للإنتاج الزراعي.

إن غابة الفايا تشكل مخزوناً هاماً من مجموعة الكتلة الغابية المالية التي تبلغ
مساحتها الكلية 25 % من جملة 1241238 كلم.

الفايا نفسها تبلغ مساحتها 80000 هكتار. إن التشريع المالي (قانون رقم 95 - 004 للعام 1995 والذي يحدد شروط ادارة الموارد الغابية) يقسم الأراضي الغابية الى :

- أراضي غابية تابعة للدولة.
- أراضي غابية تابعة للمجموعات.
- أراضي غابية تابعة لافراد.

إن هذا القانون يعترف بحق الأراضي الغابية للجماعات الحدودية لا تستطيع هذه الجماعات الحصول عليه.

بعض التوضيحات :

- ان قطاع الغابات يسهم بـ 5% في الاقتصاد القومي

أي رقم مبيعات سنوي يتراوح من 10 الى 14 مليار فرنك افريقي.

90% من مصادر الطاقة المنزلية مصدرها الحطب (باريه) 1999

- الفايا تم اعتبارها محمية بناء على القرار رقم 50 - 47 الصادر

في 17 نوفمبر 1943 من الحاكم المستعمر.

- اربعة (4) مقاطعات ريفية هي نهرية تابعة للفايا :

○ المقاطعة الريفية بيقاندا كامب.

○ المقاطعة الريفية زان كوليبالي.

○ المقاطعة الريفية غورابا.

○ المقاطعة الريفية ميقيتان.

- ان الحاجة لحطب الوقود بالنسبة لقرية كاسيلا وحدها يصل الى

7372 م3 / يوم في العشر سنوات القادمة (مكتب الخبراء في الحكم

الذاتي وادارة البيئة بالساحل، 1997)

الاطار القانونى لإدارة الموارد الطبيعية :

تتم الادارة بعقد ادارة يكفل :

- حقوق و واجبات الاطراف.
- حدود حقوق الاستغلال والاستخدام.
- مراقبة الاستغلال تتم بواسطة الادارة الإقليمية للحفاظ على الطبيعة.

مؤسسات الادارة :

- هيئة الحفاظ على الطبيعة.
- وحدة الادارة الغابية التابعة لادارة الحفاظ على الطبيعة.
- مكتب الخبراء في الحكم الذاتى و إدارة البيئية بالساحل.
- المؤسسات الريفية لإدارة الغابات و التي أنشأتها القرى النهرية.
- المشاكل المتعلقة بادارة الموارد الطبيعية : -
- تقسيم الضرائب المتحصل عليها من استغلال الغابات.
- المشاكل المتعلقة بمراقبة الاستغلال.
- مكانة المراقبين القرويين.
- مستقبل الإدارة بعد المشروع.

الخاتمة :-

فى قلب القضية العقارية ، توجد تحديات اقتصادية واجتماعية واحياناً ثقافية. بعد الدراسات التحليلية التى قمنا بها والتي استعرضناها هنا، اصبح من الممكن تقديم العناصر التالية المتعلقة بنظم الادارة وملكية الأرض فى المناطق المحيطة بالمدن:-

- من الطبيعي أن يتولد عن ازدياد الكثافة السكانية في المدن ضغط على العقارات في المناطق المحيطة و تعقيد لقواعد اللعبة.
- النقطة الرئيسية المشتركة بين هذين الموقعين هي أنهما يظهران اهتماماً من جانب السكان ويمثلان بالنسبة لهم مخزوناً للاراضى ذا اهمية معتبرة سواء كان الامر يتعلق بالحصول على الاراضى الزراعية او الاراضى السكنية.
- فى مواجهة هذا الضغط السكاني ، تقوم المجموعات الطرفية التى تسكن حول المدن بإعداد استراتيجيات تحدد وتوضح العلاقات العقارية.
- الاستراتيجيات المعمول بها تعتمد في الغالب الأعم على تاريخ الموقع.
- طرق الحصول على الارض ، زراعية أو سكنية ، يحكمها المال : يتم بيع وشراء الارض دون رقيب اوحظر والاسعار فى ارتفاع.
- يفضل ملاك الحقوق العرفية للاراضى بيع ارثهم العقاري بثمن بخس على ان يرونه ينزع منهم بواسطة السلطات البلدية الجديدة.
- لهذا السبب لا نستطيع اثبات وجود سوق عقارية اذ ان الصفقات تتم بطرق غير رسمية وغالباً لا يصرح بها العملاء.
- يقوم تجار المدن المجاورة بالاستيلاء عنوة على الموارد الغابية للمناطق المحيطة بالمدن وذلك لتلبية حاجات الطاقة المنزلية. ان الهيئات الغابية لاتستطيع ، باسم السلطات التى كانت تخصصهم، ان يتابعوا بجدية واستمرار ادارة الموارد الطبيعية التى لن تستطيع تحمل الضغط الذى يمارسه عليها المستغلون، سواء كان ذلك بطريقة مشروعة ام لا.
- يظل الحكم المحلي هو الاداة المتوفرة الوحيدة والمهم هو تحديد مضمون و وسيلة تشجيعه.

- ان نظام الادارة الحالي قد يتعرض في المستقبل لنتائج محزنة على النطاق الاجتماعي والاداري اذ ان السلطات البلدية العاملة بعمليات البيع التي تتم على مستوى القرية، لا تعتزم ترك الاوضاع على حالها بمجرد ان تحصل على كل صلاحياتها المتعلقة بالادارة العقارية.

من الناحية المستقبلية، يظل من الضروري إيجاد اداة تساعد على الاقرار بما هو قانوني ، وعلى تقنين ماهو شرعي. على كل حال فان ضرورة ايجاد تشريع عقاري فعال تظهر في المقام الاول على مستوى كيفية الخروج من مأزق الوضع الحالي الذي يدع معظم سكان الريف في نوع من عدم الاستقرار القضائي.

- اعطاء السكان الحق في تحديد قواعد ونظم الادارة في منطقتهم.

(في اطار احترام الاسس العامة التي حددتها الدولة، يصبح تشجيع الاعتراف القضائي بالاتفاقيات المحلية ، و تسهيل سبل المفاوضات ، من الأولويات الضرورية.

تقوم مسالة العقارات بتسبب المشاكل في صياغة النظم القضائية في المناطق الواقعة حول المدن اكثر من غيرها. فلا يتم النظر في المسالة بمنطق استحواذ احد للآخر. ان الهدف الاساسي يقوم على توضيح وثبيت الوضع وذلك بتحقيق اساليب قانونية وشرعية سهلة التناول وقريبة من الممارسات المحلية.

كل هذه الاجراءات تظل سارية سواء كان الامر يتعلق بتنظيم شروط الحصول على الارض أو كان يتعلق بتلك التي تؤدي إلى ادارة مستمرة للمواد الطبيعية. وعلى مستوى هذه الاخيرة لايزال الامر بعيد التحقيق اذ انه ، "بعيداً عن الخطابات حول الادارة اللامركزية للموارد الطبيعية ، قليل جداً من حكوماتنا من تود التخلي عن

منطق السيادة ، او حتى الاعتراف بأي اضافة حقيقية ، وذلك بإحالة مسئوليات الادارة العقارية لهيئات تمثل السكان المحليين¹¹⁶.

ان تعقيد المشكلة يزداد ————— "خصال تتميز بها الحكومة الافريقية المعاصرة : تصادم الممارسات الحكومية ذات السلطة والميزانية، و في الوقت ذاته وجود نوع من عدم القدرة على السيطرة على الفضاء القومي، تاركة بذلك نوعاً من حرية الفعل في المجتمع المحلي". (كونستانتين ، 1998 .

ان تعدد العملاء ذوي الآراء المتضاربة ، و تدخل شروط الممولين يقويان من غموض مقاصد السياسة العقارية.

في مجال ادارة الغابات كان الخيار السياسي في البداية (منذ الاستعمار وحتى 1990) يقوم على اسس حماية وادارة الغابات.

وهكذا كانت هيئات الغابات لفترة طويلة تمتلك الامتيازات الحصرية لادارة الموارد الغابية.

حتى التسعينات، كان الاتجاه نحو مركزية تدريجية لادارة الغابات حسب نظام غابي يتمتع فيه تجار المدن بحق القطع في المناطق الغابية دورياً أي على فترات متعاقبة. ان نظام الادارة الذي تقوم به مصلحة الغابات ، اثبت اكثر فاكثر انه محدود واصبح الحديث يدور حول ادارة تشاركية جماعية. لقد صارت اللامركزية وادارة الموارد الطبيعية صيحة أو "ثقيلة" في كل انحاء افريقيا تقريباً. هذان المبدآن قاما على

¹¹⁶أوليب ل . ديلفيل كيف يمكن صياغة تشريع قومي وحقوق عقارية محلية : تجارب بغرب افريقيا الفرانكوفونية، ملف رقم 86 ، 1999 ، ص 24 .

القاعدة التي تقول بأن مشاركة السكان تحسن من جودة وعدالة استقلال وادارة الغابات، وتقلل من الصراعات ذات الصلة بالموارد الغابية. وهكذا ظهرت مشاريع تشاركية ولا مركزية، لكن ورغم ذلك يظل الامر بعيد عن الانفراج ان علمنا ان هذه المشاريع التشاركية لاتمنح اي حق جديد، بل تمنح امكانية المشاركة في تنفيذ مشروع لم تقم اللامركزية وادارة الموارد الطبيعية نفسها بصياغته. نحن نستطيع تجسيد هذه التاكيدات والحقائق وعكسها بتجربة الاسواق الريفية لسنة 1995 .

نتيجة لذلك نلاحظ انه لا يوجد اي مبادرات تم تنفيذها حتى يومنا هذا، تضمن بوضوح للسكان المحليين حقوق حقيقية للاستغلال التجاري للمنتجات الغابية. اذن ، يظل من الضروري اللجوء مرة اخرى للاتفاق الذي يعتبر بديلاً مضموناً للتقليل من المشاكل العقارية. ان المجموعات الحدودية التي تقطن المناطق المحيطة بالمدن (و حتى المناطق الريفية الصرفة) تحتاج لتملك طريقة مثلى للتحديات والفرص ذات الصلة بالقضية العقارية.

في انتظار تحقيق ذلك لا يجب ان تغيب عن اعيننا اصالة افريقيا التي هي، على حد قول سنغور "نتجت عن نظام منقوص للملكية اقل منها عن وضع انتقالى تعرفه افريقيا على الصعيد الفكري والمؤسسي وهو يشوش المراجع التاريخية والمعطيات الجوهرية التي نمتلكها"¹¹⁷

117- ليوبولد سيدار سنغور في {المؤطر ، ملكية الارض في افريقيا السوداء} الو بري ، الوروا ، ب ماثيو، دار نشر

كانتالا، باريس 1991 ، ص 24 .

المراجع :

- وثائق المكتب القومي للاتفاقيات: العقار الريفي بمالى، وقائع النشرات والندوات، باماكو، سبتمبر 2001 .
- وثائق الملتقى الدولي (السلطات اللامركزية باوروبا وافريقيا - عن التجارب المالية). باماكو ، 11 - 13 نوفمبر 2002 .
- بيرتويه نيكول: تقنية التحقيقات: مناهج وتمارين مصححة، آرتوكولا، باريس 1998
254 صفحة.
- كوليبالى شيبان : المسألة العقارية وادارة الصراعات بافريقياالسوداء : استراتيجيات عرض إعلامي ديموقراطي ، باماكو ، دار نشر لو كوري دور 1997 ، 210